

## وزارة السياحة

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إداري رقم ٦٢٤ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٤

### رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ الصادر بشأن المحال العامة؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية المعدل بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدني رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٨١ بشأن إنهاء حالة الغلق الإداري؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٨٠٨) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ الصادر بتفويض رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين في بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الإداري رقم (٣٩٩) بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١ فيما تضمنه من الغلق الإداري للمقر الكائن في ٤ محر بehler - الدور الخامس - شقة رقم (٢٢) - عابدين - محافظة القاهرة، تحت اسم شركة آى إم تي سرفيس ، لثبت مزاولته النشاط السياحي دون الحصول على الترخيص اللازم من الوزارة؛

وعلى مذكرة إدارة المركبة للشركات السياحية؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

إنها حالة الغلق الإداري للمقر الكائن في ٤ محر بehler - الدور الخامس - شقة رقم (٢٢) - عابدين - محافظة القاهرة .

#### (المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب والإدارة العامة لشرطة السياحة والأثار عن المقر سالف الذكر.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

**وكيل أول الوزارة**

**رئيس قطاع الشركات السياحية**

**والمرشدين السياحيين**

**محمد شعلان**